

## وزارة العدل

**قرار وزير العدل رقم ٦٢٠ لسنة ٢٠١٥**

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرر :**

### **(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثانية الجنائية - مأمورية بمنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجنائية رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠١٥ جنaiات الخصوص المقيدة برقم ٧٩ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال بمنها ، والجنائية رقم ٢٩٦٧٤ لسنة ٢٠١٤ جنaiات مركز طوخ المقيدة برقم ٦١٢٧ لسنة ٢٠١٤ جنaiات كلى شمال بمنها ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٣/٧ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

### **(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### **(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/٧

صدر في ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

**المستشار / محفوظ صابر**